

أوالقبي كالتقار وقد لا مومع فيها وتصاق غاروك فلما فومع  
له ولله أن يعصم طوبه لولد الصغري أو الكبري ما  
يبيد لولا أو ذنبا أو غيري والصحة مني والتمتع  
ما على الآن حيا فإذ مات له تعصم ولا يقتصر من تيم  
والسنة من قبل الذي وطاوت لا تيم الصغري تيم  
له على أنه أء الله فسكني ذاك أو تيمسنة إن كان  
وإنما عومر له ما عومر عينه وأما الكسبي فلما عومر  
له ولا يجمع الرخل في صوفيه ولا يجمع إليه إلا يبع  
إني ولا تأسر أن يغير من لبي ما تصرف به ولا يفسخ  
ما تصرف به والموهوب للعبه في ما أتى بالعبه أو  
رذالعبه قبل ما أتى بعبه في ما أتى الإذاعة  
في أي أنما رذالعبه من الموهوب ويكره أن يصب  
لعبه ولله ما له كله وأما العتبه منه قبل الرمد  
مشاريع ولا تأسر أن يصب في عمل الفقير إلا يعلو كله  
لله ومن وهب هبة قبله يصبها الموهوب حتى  
من الموهوب أو أفلسه وليبصر له جيبه فيصيرها  
ولفومات الموهوب كاه لور تيم العتاه أيضا على  
الرهيب الصغري ومن عتبه ذاك وهو على ما يعلو  
عليه إن جبره قبل موفيه ولو كانت حسنة على  
وكدي الصغري جازش حيا لله إلى أه يتلع وليزها

له ولا يملكها إليه لغيره منكمنا حاتم فانت بكت  
وإن انغرس نفس صم عليه رجعت حسنا على أوت الناس  
بالصغير نور الفرج ومرا عتبه رجلا عتبه ذاك  
رجعت بعد موت الناس ملكا له بها وكذا إن  
اعتق عتبه فانغرسوا بطلاب العتبه فإن مات الغنم  
فومع كان لور تيم موفيه ملكا ومات من  
أهل العتبه فيصير على امرن تيم وموفيه العتبه  
أنف انما عتبه بالمشككي والعلة وماتت فلما  
لغيره إلا أن يجره أهل العتبه تيم فيصير  
ولا يباع العتبه وإن جرب وتباع العتبه العتبه  
تسكت وتعمل عتبه في ملكه أو يباع به بيع  
وأعتقت في العتاهة بالربع العتبه ربع عتبه  
والرهن حيا ولا تيم إلا بالعتاهة ولا تيم العتبه  
في حيا تيم الذي بعتاهة السنة وصاه الرهي من  
الموهوب في عتبه عتبه ولا تيم مالا يعاب  
ومسك في العتبه للرهن لره وكذا العتبه العتبه  
والوعد تيم مع العتبه الرهي تملك العتبه الرهي  
ولا تيم ماله العتبه الرهي في وما هلك يديه  
لغيره فهو من الرهن والعتبه الرهي موات ييمس  
عانت عليه ولا تيمس مالا يعاب من تيم لو

119

195

Copyright © King Saud University